

Distr.: Limited
5 December 2007
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الثانية والستون

اللجنة الثانية

البند ٥٩ (ج) من جدول الأعمال

الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية: التعاون

فيما بين بلدان الجنوب من أجل التنمية

مشروع قرار عرضه نائب رئيسة اللجنة، حسن علي صالح (لبنان)، بناء على

مشاورات غير رسمية أجريت بشأن مشروع القرار A/C.2/62/L.3

التعاون فيما بين بلدان الجنوب

إن الجمعية العامة،

إذ تعيد تأكيد قرارها ١٣٤/٣٣ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨ الذي

أيدت فيه خطة عمل بوينس آيرس لتشجيع وتنفيذ التعاون التقني فيما بين البلدان النامية^(١)،

وإذ تشير إلى قراراتها ٢١٢/٦٠ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥

و ٢٧٠/٥٧ بء المؤرخ ٢٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٣، والقرارات الأخرى ذات الصلة بالتعاون

فيما بين بلدان الجنوب،

وإذ تشير أيضا إلى نتائج مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥^(٢)،

وإذ تشير كذلك إلى قرارها ٢٥٠/٥٩ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤

الذي حثت فيه، في جملة أمور، مؤسسات وهيئات منظومة الأمم المتحدة على أن تدمج في

(١) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالتعاون التقني فيما بين البلدان النامية، بوينس آيرس، ٣٠ آب/أغسطس -

١٢ أيلول/سبتمبر ١٩٧٨، (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع E.78.II.A.11، والتصويب)، الفصل الأول.

(٢) انظر القرار ١/٦٠.



برامجها ومن خلال الأنشطة التي تضطلع بها على المستوى القطري ومكاتبها القطرية، طرائق لدعم التعاون فيما بين بلدان الجنوب،

وإذ تشير إلى قرار الجمعية العامة ٩٦/٤٩ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ بشأن مؤتمر الأمم المتحدة للتعاون بين الجنوب والجنوب، وإذ ترحب بالتأييد الذي أعرب عنه لعقد مؤتمر للأمم المتحدة بشأن التعاون فيما بين بلدان الجنوب، وإذ تسلم بالدور المتزايد الذي تقوم به الأمم المتحدة لدعم الأنشطة في مجال التعاون الاقتصادي فيما بين البلدان النامية،

وإذ تحيط علما بالمبادرات الواردة في برنامج عمل هافانا الذي اعتمدته مؤتمر قمة الجنوب الأول^(٣)، وإطار عمل مراكش لتحقيق التعاون فيما بين بلدان الجنوب^(٤)، وخطّة عمل الدوحة^(٥)،

١ - **تُرحب** بتقرير اللجنة الرفيعة المستوى المعنية بالتعاون فيما بين بلدان الجنوب عن دورتها الخامسة عشرة وبالمقررات المتخذة في تلك الدورة^(٦)؛

٢ - **تحيط علما** بتقرير الأمين العام عن حالة التعاون فيما بين بلدان الجنوب^(٧)؛

٣ - **تؤكد** أن التعاون فيما بين بلدان الجنوب، باعتباره عنصرا هاما من عناصر التعاون الدولي من أجل التنمية، يتيح فرصا حقيقية للبلدان النامية في سعيها الفردي والجماعي إلى تحقيق النمو الاقتصادي المطرد والتنمية المستدامة؛

٤ - **تؤكد أيضا** أن التعاون فيما بين بلدان الجنوب ليس بديلا للتعاون فيما بين بلدان الشمال والجنوب، ولكنه عنصر مكمل له؛

٥ - **تبرز** أنه على الرغم من التقدم المحرز في هذا المضمار، يلزم بذل المزيد من الجهود من أجل فهم أفضل لنهج التعاون فيما بين بلدان الجنوب وإمكاناته من أجل الرقي بمستوى فعالية التنمية، عن طريق جملة أمور منها تنمية القدرات الوطنية؛

(٣) A/55/74، المرفق الثاني.

(٤) A/58/683، المرفق الثاني.

(٥) A/60/111، المرفق الثاني.

(٦) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثانية والستون، الملحق رقم ٣٩ (A/62/39).

(٧) A/62/295.

٦ - تشجيع المجتمع الدولي، بما في ذلك المؤسسات المالية الدولية، على دعم جهود البلدان النامية، بعدة وسائل من بينها التعاون الثلاثي؛

٧ - تشجيع المبادرات والترتيبات، بما في ذلك آليات التعاون بين القطاعين العام والخاص، المتخذة في إطار الجهود الرامية إلى تعزيز التعاون بين البلدان النامية، في مجالات شتى منها مكافحة الفقر والجوع، وإتاحة الحصول على تكنولوجيات المعلومات والاتصالات، والعلوم والتكنولوجيا، والبيئة، والثقافة، والصحة، والتعليم، والتنمية البشرية؛

٨ - تدعو اللجنة الرفيعة المستوى المعنية بالتعاون فيما بين بلدان الجنوب ومجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة للسكان، حسب الاقتضاء، إلى النظر في التدابير الرامية إلى زيادة تعزيز الوحدة الخاصة المعنية بالتعاون فيما بين بلدان الجنوب التابعة لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي بصفتها كيانا مستقلا ومركز تنسيق للتعاون فيما بين بلدان الجنوب في منظومة الأمم المتحدة، وذلك لتمكينها من الاضطلاع بمسؤولياتها كاملة، ولا سيما من خلال تعبئة الموارد من أجل النهوض بالتعاون فيما بين بلدان الجنوب، بما في ذلك عن طريق التعاون الثلاثي؛

٩ - تسلّم بالحاجة إلى القيام بمزيد من التقييم للتقدم الذي أحرزه جهاز الأمم المتحدة الإنمائي في دعمه للتعاون فيما بين بلدان الجنوب، ولا سيما من خلال إتاحة الموارد للتعاون فيما بين بلدان الجنوب وحشد الموارد التقنية والمالية للتعاون الثلاثي، فضلا عن إدماج التعاون فيما بين بلدان الجنوب في عمل صناديق الأمم المتحدة وبرامجها ووكالاتها المتخصصة في الميدان؛

١٠ - تسلّم أيضا بضرورة حشد موارد إضافية لتعزيز التعاون فيما بين بلدان الجنوب، وتدعو في هذا الصدد الجهات المانحة، بما فيها الدول الأعضاء، إلى تقديم تبرعات سخية إلى صندوق الأمم المتحدة للتعاون فيما بين بلدان الجنوب وصندوق بيريز - غيريرو الاستثماري للتعاون الاقتصادي والتقني فيما بين البلدان النامية، وفقا لقرارها ٢٦٣/٥٧ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢؛

١١ - تؤكد من جديد أن الوحدة الخاصة المعنية بالتعاون فيما بين بلدان الجنوب سيتواصل تمويلها من الموارد العادية المتوفرة، وتشجع الوحدة الخاصة على استكشاف سبل اتخاذ مبادرات مكثفة ومبتكرة وإضافة لحشد الموارد واتخاذها فعلا، لاجتذاب المزيد من الموارد، المالية والعينية على حد سواء، لتكميل الموارد العادية ومصادر التمويل الأخرى المخصصة للأنشطة المتعلقة بالتعاون فيما بين بلدان الجنوب؛

١٢ - تشجع جميع الدول الأعضاء على أن تعمل على تعميق التعاون فيما بين بلدان الجنوب وتكثيفه وتعزيزه في جميع جوانبه، بوسائل شتى منها التعاون الثلاثي، باعتبار ذلك عملية مستمرة وحيوية تتم للمساعدة في مجابهة التحديات التي تواجهها بلدان الجنوب، ولا سيما أقل البلدان نمواً والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية والبلدان الخارجة من الصراعات والأزمات؛

١٣ - تسلم بضرورة تعزيز التعاون فيما بين بلدان الجنوب وزيادة إنعاشه، وتقرر في هذا الصدد عقد مؤتمر للأمم المتحدة رفيع المستوى معني بالتعاون فيما بين بلدان الجنوب، بمناسبة الذكرى السنوية الثلاثين لاعتماد خطة عمل بوينس آيرس لتشجيع وتنفيذ التعاون التقني فيما بين البلدان النامية^(١)، وذلك في موعد لا يتجاوز النصف الأول من عام ٢٠٠٩، وتطلب إلى رئيس الجمعية العامة أن يعهد إلى رئيس اللجنة الرفيعة المستوى المعنية بالتعاون فيما بين بلدان الجنوب بالقيام بالمشاورات الضرورية مع الدول الأعضاء للإعداد للمؤتمر المقترح حتى تتخذ الجمعية العامة في دورتها الثانية والستين قراراً بشأن طبيعة المؤتمر وتاريخه وأهدافه وطرائقه، بالاستعانة بآليات التشاور القائمة لمنظومة الأمم المتحدة؛

١٤ - قرح بالعرض السخي الذي تقدمت به حكومة الأرجنتين لاستضافة مؤتمر الأمم المتحدة الرفيع المستوى بشأن التعاون فيما بين بلدان الجنوب؛

١٥ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الرابعة والستين البند الفرعي المعنون "التعاون فيما بين بلدان الجنوب من أجل التنمية"، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم إليها تقريراً شاملاً في تلك الدورة عن تنفيذ هذا القرار.